

متابعة تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

إن المجلس التنفيذي

- إذ يُشير إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة انعقاده العادية الـ (96).
- واستجابة لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره المرجعية القومية لعمل المنظمات العربية المتخصصة.
- وبعد الاطلاع على الوثيقة المقدمة رقم: م ت / د 104 / و9 ومرفقيها.

يقرر:

1. تكليف هيئة مكتب المجلس التنفيذي بمراجعة نصوص النظام الأساسي للمنظمة (الدستور)، والنظام الداخلي لكل من المؤتمر العام والمجلس التنفيذي وتعديلها، بما لا يتعارض مع أحكام الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
2. دعوة المدير العام إلى تقديم كافة التسهيلات اللازمة التي تمكن هيئة المكتب من القيام بالمهام المكلفة بها.
3. تتولى أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام أعمال السكرتارية، وتوفير كافة الوثائق المتعلقة بمهمة هيئة المكتب في هذا الشأن.
4. تقدّم هيئة المكتب تقريرها ونتائج أعمالها - بعد استطلاع رأي الدول الأعضاء في شأن التعديلات المقترحة- إلى المجلس التنفيذي قبل انعقاد دورته القادمة.